اتفاقية تعاون

بين

مجلس المستشارين

و

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

Scanned by CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

- طبقا لأحكام الفصل 152 من الدستور،

- وعملا بمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين كما أقره مجلس المستشارين في جلسته العامة المنعقدة يوم الثلاثاء 06 محرم 1437 (20 أكتوبر 2015)، وكما قضى به المجلس الدستوري في قراره رقم 2015/974 الصادر في 13 من محرم 1437 (27 أكتوبر 2015)، لاسيما في المادتين 266 و280 منه،

- وعملا بمقتضيات القانون التنظيمي رقم 12.128، المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.124 بتاريخ 03 من شوال 1435 (31 يوليو 2014)، لاسيما فيما يتعلق بطلبات الإحالة وبالإحالة الذاتية وبتتبع مآل الآراء التي يدلي بها المجلس،

- وتعزيزا للتعاون المثمر بين مجلس المستشارين كمؤسسة تشريعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي كمؤسسة استشارية مستقلة لإبداء الرأي في السياسات العامة للدولة، في نطاق الاختصاصات التي تضطلع بها،

فإن

مجلس المستشارين، ممثلا برئيسه، السيد عبد الحكيم بن شماش،

من جهة؛

والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ممثلا برئيسه، السيد نزار بركة،

من جهة أخرى؛

يتفقان على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية إلى تحديد إطار للتعاون بين المجلسين فيما يتعلق بمواكبة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لأشغال ومبادرات مجلس المستشارين، وبمآل الآراء التي يدلي بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي إما بطلب من مجلس المستشارين، أو بمبادرة منه في إطار الإحالة الذاتية.

Scanned by CamScanner

المادة الثانية: التزامات الأطراف

يلتزم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بموجب هذه الاتفاقية بما يلي:

- دعم أشغال مجلس المستشارين بالآراء والدراسات المطلوبة وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل؛
- موافاة مجلس المستشارين بكل الآراء والدراسات التي ينجزها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في إطار الإحالة الذاتية؛
- الاستجابة لطلبات مجلس المستشارين، بتقديم عروض أمام اللجان الدائمة والمؤقتة من أجل تقديم الشروحات والتوضيحات اللازمة بشأن الآراء والدراسات والتقارير المنجزة من طرفه، سواء ضمن اجتماعات اللجان أو ضمن ندوات أو لقاءات دراسية؛
- مواكبة مبادرات وواجهات عمل مجلس المستشارين بالخبرة والدراسة، لاسيما الملتقى البرلماني للجهات، والمنتدى البرلماني الدولي للعدالة الاجتماعية، الذي يضطلع بشأنه مجلس المستشارين، بموجب الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركات والمشاركين في فعاليات دورته الثانية بتاريخ 20 فبراير 2017، بمهمة مواصلة البناء التشاركي للنموذج المغربي للعدالة الاجتماعية.

يلتزم مجلس المستشارين، بموجب هذه الاتفاقية بما يلي:

- السهر على أن تشمل تقارير اللجان النيابية بمجلس المستشارين حول المواضيع أو حول النصوص التشريعية المدروسة، الرأي الاستشاري الذي أدلى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بهذا الشأن؛
- اعتماد مجلس المستشارين، في إطار إعداده للتقارير المتعلقة بتقييم السياسات العمومية، للآراء والتقارير الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي كأرضية للمواضيع المدروسة؛
- إحالة الآراء الاستشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على اللجان المختصة للدراسة والمناقشة، إما ضمن اجتماعاتها أو في إطار لقاءات دراسية تنظم لهذا الغرض؛
- تعميم آراء وتقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على أعضاء مجلس المستشارين، ولا سيما من خلال نشرها في الموقع الإلكتروني لمجلس المستشارين.

Scanned by CamScanner

- موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بتقارير حول مآل الآراء الاستشارية التي أدلى بها إلى مجلس المستشارين.

المادة الثالثة : تتبع وتقييم التعاون بين المجلسين

يعقد اجتماع سنوي لتقييم التعاون بين المجلسين في موضوع هذه الاتفاقية، ضمن لجنة مشتركة يشكلها المجلسين لهذا الغرض.

المادة الرابعة: شروط تعديل بنود الاتفاقية

يمكن تعديل بنود هذه الاتفاقية عند الضرورة، وذلك بناء على مقترح مكتوب يتقدم به أحد الطرفين.

يلحق التعديل بهذه الاتفاقية الأصل، بعد توقيعه من لدن الطرفين.

المادة الخامسة: تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

يجري العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها.

وحرر بالرباط، بتاريخ 01 دجنبر 2017.....

الموافق ل 12 صفر 1439.....

عن مجلس المستشارين	عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
الرئيس	الرئيس
عبد الحكيم بن شماش	نزار بركة

Scanned by CamScanner